

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥١٦ لسنة ٢٠١٤

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير عام ٢٠١٤؛  
 وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
 والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية؛  
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة  
 ولائحته التنفيذية؛  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء  
 في بعض الاختصاصات؛  
 وعلى ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع تحسين الصرف الصحي بحدائق المعادى  
وجزيرة دار السلام فى الموقعين التاليين :

- ١- الموقع الأول : بحوض الساحل نمرة ١٦ ضمن القطعة رقم ٥ كدستر (العداية أسفل خط مترو حلوان - المرج) بمسطح حوالى ١٣٢م<sup>٢</sup>.
- ٢- الموقع الثانى : بحوض البريرى رقم ٥ ضمن القطعة رقم ١٣٦ ضمن ١٣٣ ضمن ٦٢ ضمن ١٤ من القطعة رقم ٥ كدستر - والقطعة رقم ١٣٤ ضمن ٦٢ ضمن ١٤ من القطعة رقم ٥ كدستر بمسطح حوالى ٧١,٨٤٥م<sup>٢</sup>.  
 وذلك لصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى.

**(المادة الثانية)**

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمه لتنفيذ المشروع فى الموقعين المشار إليهما بالمادة السابقة والموضع بياناتها ومساحتها وحدودها وكشف أسماء ملاكهما الظاهرين بالذكرة والرسم التخطيطي المرفقين.

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢٩ مارس سنة ٢٠١٤ م).

رئيس مجلس الوزراء  
مهندس / إبراهيم محلب

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ المهندس رئيس مجلس الوزراء  
بخصوص إصدار قرار منفعة عامة للأرض الازمة لتنفيذ مشروع  
تحسين الصرف الصحي بحدائق المعادى وجزيرة دار السلام - محافظة القاهرة  
نشرف بالإحاطة بأن الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى يتولى تنفيذ  
مشروع تحسين الصرف الصحى بحدائق المعادى وجزيرة دار السلام .

والأمر يتطلب نزع ملكية قطعة الأرض الازمة لتنفيذ المشروع وبيانها كالتى :

- ١- حوض الساحل نمرة (١٦) ضمن القطعة رقم (٥) كدستر (العداية أسفل خط مترو حلوان - المرج) بمسطح ١٣٢م<sup>٢</sup> تقريباً .
- ٢- حوض البربرى نمرة (٥) ضمن القطعة رقم (١٣٦) ضمن ٦٢ ضمن ١٤ من القطعة رقم (٥) كدستر والقطعة رقم ١٣٤ ضمن ٦٢ ضمن ١٤ من كدستر بمسطح ٤٧,٥٨٤م<sup>٢</sup> تقريباً والواقعة على الخريطة المساحية رقم ٦٣٧، ٥/٨٠٧ وقد تم الحصول على المستندات والموافقات الازمة لاستصدار قرار المنفعة العامة وهى كالتى :

- ١- موافقة السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى .
- ٢- كشف بأسماء المالك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقاهرة .
- ٣- قرار الاستيلاء المؤقت من محافظة القاهرة رقم ٤١٦ لسنة ٢٠١٢ وتم إيداع مبالغ التعويضات بخزينة مديرية المساحة بالقاهرة بالشيك رقم (٨١-١١-٣٧٠) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٤ بمبلغ إجمالي ٢,٦٥٠,٠٠ جنيه (فقط مليونان وستمائة وخمسون ألف جنيه لا غير) .

وحيث إنه قد صدر حكم قضائى بحل المجالس الشعبية المحلية بكافة المحافظات على مستوى الجمهورية مما يصعب معه موافقة المجلس مما يستلزم إصدار قرار منفعة عامة ليتمكن الجهاز من تنفيذ المشروع طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ ولسرعة صرف التعويضات لمستحقها .  
والامر معروض على سعادتكم للتفضل بالموافقة على إصدار قرار منفعة عامة للأراضى الازمة لتنفيذ محطة الرفع عليها والواقعة ضمن الحدود الواردة بكشف المالك الظاهرين والخرائط المساحية المرفقة لصالح الجهاز التنفيذى لمشروعات مياه الشرب والصرف الصحى .

والامر مفوض لسيادتكم

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ مصطفى مدبولي


**محافظة القاهرة**  
**مديرية الإسكان والمرافق**  
**الادارة العامة لنزع الملكية**

**كشف**

**الملاك الظاهرين لمشروع تحسين الصرف الصحي  
بحدائق المعادى وجزيرة دار السلام - محافظة القاهرة**

م	موقع قطعة الأرض	اسم المالك الظاهر	المسطح	الحدود
١	حوض الساحل نمرة (١٦) ضمن غالى.	السيد / سمير حكيم	٢١٣٢ م	الحد البحري: باقى الملك بطول ١٩,٩٦ م. الحد القبلى: باقى الملك بطول ١٩,٩٦ م. الحد الشرقي: خط مترو حلوان - المرج بطول ٦٠٠ م. الحد الغربى: طريق مصر / حلوان الزراعى بطول ٦٠٠ م.
٢	حوض البربرى نمرة (٥) ضمن القطعة رقم (٥) كدسترك. ضمن القطعة رقم ١٣٣ ض ٦٢ رقم ١٣٤ ض ٦٢ ض ١٤ من (٥) كدسترك.	الشركة الفاطمية للتجارة والتوزيع. الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للأمورى الضرائب. الهيئة العامة للإصلاح الزراعى.	٢٢٦٩,٩٥ م ٢٣١٤,٧٦ م <u>٥٨٤,٧١</u>	الحد البحري: تقع على طريق مستجد بطول ٦٠٠ م. الحد القبلى: امتداد منطقة سكنية بطول ٦٠٠ م. الحد الشرقي: أرض زراعية بطول ٩٧,٤٥ م. الحد الغربى: أرض زراعية بطول ٩٧,٤٥ م.

يعتمد  
مدير عام  
الادارة العامة لنزع الملكية  
(إمضاء)



بيان رقم ٣٥

